والتاكيد وغيرهما فيجوز ان يكون ذكر اثنين وواحد
للدلالة على الاثنينية والوحدة فيكون الغرض
من هذا بيان المقصود وتفسيره كما ان الدابر ذكر
ليدل على معنى الدبور والغرض منه التاكيد
بل الامر كذلك عند التحقيق الا ترى ان السكاكي
جعل من الوصف ما هو كاشف وموضح ولم يخرج
بهذا عن الوصفية ثم قال واما انه ليس ببدل
فظاهر لانه لا يقوم مقام المبدل منه وفيه ايضا نظر
لانا لا نسلم ان البدل يجب صحة قيامه مقام المبدل
منه الا ترى الى ما ذكره صاحب الكشف في قوله
تعالى وجعلوا لله شركاء الجن ان لله شركاء مفعولا
جعلوا والجن بدل من شركاء ومعلوم انه لا معنى
لقولنا وجعلوا لله الجن بل لا يبعد ان يقال الاولى
انه بدل لان المقصود بالنسبة انتهى انما هو عند
اتخاذ اثنين من الاله على ما مر تقريره انتهت
عبارة المطول قوله اخص يوهم الابهام والغرض
انه معلوم قوله وامدح في صفة المدح هو وجيه
لكن قال غيره المدح من الصفة ويجوز تقديره
اعني وغيره ما عدا مفيدا لذم وقياسه في الذم
ما عدا مفيد المدح قوله غير صفة يحتمل ان مراده
بها المشتق ومثل المؤول به فكانه قال [illegible] جامد

ويحتمل

ويحتمل ان مراده بها النعت واليه نحى في الشرح
قوله ان لم يجب كهند قام زيد اخوها فانه يمنع صحة
ط البدلية لكونه من جملة اخرى امر تقديري لا يمنع الا
يه الاولى بضميره وفي الظاهر هو من متعلقات الجملة الاولى
ومن توابع ما فيها كما ان كون المبدل منه في نية الطرح
لا ينافي عود الضمير في البدل اليه نحو اكلت الرغيف
ثلثه قوله ويمتنع احلاله محل الاول الانسب بيان ولم يمتنع
بكون البدل على نية تكرار العامل ان يقول وامتنع
تقدير العامل له ان قلت ما يمتنع التقدير
يمنع تسلط العامل الاول حيث جعل عطف
بيان قلت المقدر يعمل بطريق الاستقلال
والعمل بالتبع يغتفر فيه ما لا يغتفر في غيره ان
قلت حينئذ ما معنى جعلهم البدل من التوابع
قلت نظرا للفظ قوله ويمتنع في مقام ابراهيم
اي يمتنع عطف البيان في قوله تعالى في شأن البيت
الحرام فيه آيات بينات مقام ابراهيم فلا يجوز
ان مقام ابراهيم عطف بيان لآيات بناء على انهما
شيء واحد وان المراد بمقام ابراهيم ما قام به
من الامور المعبر عنها بالآيات وذلك ان عطف
البيان موضح او مخصص ودلالة مقام ابراهيم على
هذه الامور اخفى من دلالة آيات بينات عليها

Copyright © King Saud University